

## قراءة فقهية نقدية لهيكل التأمين الإسلامي A Critical Shariah Review of Takaful Structures

\* Prof.Abdulazeem Abozaid

\* أ.د. عبد العظيم أبو زيد

### ملخص

#### Abstract

Conventional (commercial) insurance involves an intolerable magnitude of gharar (uncertainty), and hence its prohibition in Shariah. In order to Islamize insurance, it needs to be reconstructed on different basis so that the inherent uncertainty associated with the concept of insurance will not invalidate its contracts. This is thought to be doable only if the commutative nature (mu'awada) of insurance is converted into donation (tabarru'); deeming the contributions of the policy holders as mutual donations, with the Takaful company being only responsible for the administration of the Takaful fund as well as the Takaful operations. Nevertheless, the existing Takaful structures, which supposedly adopt the said methodology, still have unresolved Fiqh issues. These issues pertain to the underlying concept of Takaful being genuinely of donation nature, and also to the applications and practices of Takaful being capable of substantially ascertaining their differences from those of the conventional insurance. The paper comes to scrutinize the existing Takaful structures and highlight their shortcomings in an attempt to outline a new sound model, with a special emphasis on its practicalities and applications.

ظهرت الحاجة إلى التأمين مع تطور الحياة المعاصرة، واحتيج إلى أسلمة النماذج التأمين التقليدية القائمة لقيامها على مبدأ المعاوضة وتضمنها للغرر الكثير المفسد للعقود، وذلك من حيث وجود التعويض من عدمه، ومن حيث مقدار التعويض. ولما كان الغرر مفسداً لعقود المعاوضة، لكنه معتق في عقود التبرع عند بعض المذاهب، فقد احتيج، لأسلمة التأمين، إلى سلب صفة المعاوضة عنه وإدخاله في دائرة التبرعات، وهي ما يشمل الصدقة والهبة والوقف ونحو ذلك. وسبيل ذلك هو بحمل الاشتراكات التي يدفعها المشتركون على التبرع، أي التبرع إلى صندوق خاص يسمى صندوق التأمين، تشرف عليه وتديره شركة التأمين\*. لكن هذه الهيكل لا تسلب صفة المعاوضة عن مبدأ التأمين ولا تخلو من بعض المثالب التي قد تنقض شرعيته، فضلاً عن تبني مؤسسات التأمين الإسلامية لبعض ممارسات التأمين التقليدي التي تتناقض مع هذه الهيكل وتلغي الفوارق حقيقةً بين التأمينين. يبرز هذا البحث مثالب نماذج التأمين القائمة، ويقترح في مساهمته لتأطير التأمين إسلامياً هيكلية جديدة تتلافى مثالب الهيكل القائمة، مركزاً في ذلك على الجانب العملي من عمل التأمين، وهو ما لم توله الهيكل القائمة الأهمية الكافية.

\* Professor of Islamic Financial Law at  
Damascus University

\* أستاذ الفقه الإسلامي وأصوله بكلية الشريعة من جامعة دمشق

\* هذا ما أخذ به المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، فقد ذهب هذا المجمع إلى أن الغرر الواقع في التأمين التكافلي التعاوني لا يفسده، لأنه من قبيل التبرع، أخذاً بمذهب المالكية. انظر قرارات مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، الدورة الأولى، شعبان، 1395هـ.